

## مساعدى لتحسين صورة مكافحة الفساد فى السودان: تناقضات التزام نظام البشير بمكافحة الأنشطة المالية غير المشروعة

By The Sentry team  
أبريل 2019

### الخلفية

يُصنف السودان كأحد أعلى معدلات الفساد فى العالم، إذ يحتل المرتبة 172 من أصل 180 بلد فى مؤشر مدركات الفساد لعام 2018 الصادر عن منظمة الشفافية الدولية.<sup>1</sup> وكما ورد بالتفصيل فى تقارير سابقة من إعداد Enough Project (مشروع كفاية) وفريق (The Sentry) التابع له،<sup>2</sup> فإن المؤسسات الحاكمة فى الدولة خاضعة لسيطرة شبكة فاسدة متورطة فى أنشطة الإثراء الشخصى وجهاز أمنى قمعى يهدف إلى حماية مصالح النخبة فى البلاد. لقد قوضت السرقة الحكومية تحت مظلة نظام الرئيس عمر البشير المؤسسات والعمليات الديمقراطية سابقاً، كما أضعفت أو ألغت كلياً الضوابط والمعايير الضامنة لتوازن السلطات الحكومية؛ مما أدى إلى وجود نظام استبدادى يتسم بالانتهاكات الممنهجة لحقوق الإنسان. وساهمت المعارضة السياسية الممزقة، التى اشترى النظام ولاء بعض عناصرها على مر السنين، فى الوصول إلى الوضع الراهن.<sup>3</sup> فضلاً عن تورط كبار المسؤولين فى الحكومة فى الفساد المتفام فى البلاد، وهو ما يقوض التزام الحكومة بمكافحة الفساد والمخالفات.

وفى الوقت ذاته، ساعدت مشاعر الشعب القوية الراضة للفساد على حشد التظاهرات السلمية الحالية التى تُطالب بإنهاء القمع وتحقيق السلام الدائم والعدل والانتقال إلى الحكم الديمقراطى فى السودان. وطوال فترة التظاهرات، التى وصلت أسبوعاً الرابع عشر، وعلى الرغم من محاولات قوات الأمن العنيفة لقمعها، استحوذ الشعار الشعبى على روح المتظاهرين: وتهتف الحشود "لقد نهضنا ضد من سرق قوتنا".



إن نظم الحكم القائمة على السرقة الحكومية الممنهجة في السودان ما هي إلا جرائم مالية في أصلها. وتُعد هذه الجرائم المالية والفساد العام الذي يدعمها إحدى السمات الرئيسية للسرقة الحكومية. ويعتمد وجود نظام السرقة الحكومية، وهو نظام يقوم فيه المستحوزون على السلطة باستخدام نفوذهم في استغلال الشعب وموارد البلاد لتحقيق مكاسب شخصية، على نفس مخططات غسيل الأموال التي يستخدمها القادة الفاسدون لإخفاء أصول مكاسبهم غير المشروعة. إذ يستخدم الحكام الفاسدون نفس أساليب التضليل التي يستخدمها المجرمون والإرهابيون لنقل وغسل وإخفاء أموالهم، فضلاً عن حقيقة أن أي دولة لا تتمتع بضوابط قوية لمكافحة غسيل الأموال تتيح الفرصة لتفشي الانتهاكات بها.

إن الفساد الممنهج في السودان والسرقة الحكومية الراسخة هما السببان الرئيسيان وراء عدم تنفيذ حكومة البشير نظاماً فعالاً لمكافحة غسيل أموال. وغالباً أيضاً ما ترتبط الجرائم المالية واسعة الانتشار والفساد المستشري بمجموعة متنوعة من المؤشرات السلبية الأخرى، والتي تشمل الانعدام الشديد للمساواة الاقتصادية والفقر المدقع وانعدام ثقة المواطن في المؤسسات الحكومية بشكل تام والافتقار الدائم إلى الاستثمار والتنمية. تعزز هذه العوامل، السائدة جميعها في السودان، من بعضها البعض وتقوض أي محاولات للتصدي لأي منها. كشف تحليل لفريق The Sentry (السنترى) أنه في الوقت الذي أحرزت فيه الدولة قدراً من التقدم، لم تكن جهود الحكومة السودانية لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب كافية على الإطلاق، مما يسمح بازدهار الأنشطة والشبكات الإجرامية، ويعيق بشكل بالغ قدرة السلطات السودانية على رصد أنشطة تمويل الإرهاب في النظام المالي للدولة والتصدي لها بنجاح.

في ظل هذا الفساد المستشري، يصعب تحقيق أي نجاح فعلي في مكافحة الأنشطة المالية غير المشروعة مثل الاحتيال والرشوة واختلاس الأموال العامة. وبناءً على طلب الشركاء الإقليميين والولايات المتحدة، بدأت الحكومة السودانية في تأسيس نظام لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب. توضح المقارنة بين القوانين المعمول بها في السودان والتوصيات التي أعدتها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية (FATF) أنه على الرغم من اتخاذ السودان عدة خطوات إيجابية، إلا أن الحكومة لم تنفذ حتى قوانينها الخاصة بشكل كافٍ.

عام 2010 صنفت فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية السودان بصفته ولاية قضائية تعاني من خلل استراتيجي في التدابير المعنية بمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب. زار فريق من المقيمين في الهيئة الإقليمية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا المؤسسة على غرار فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، والتي يُمثل السودان أحد أعضائها، السودان في ديسمبر 2011 لتقييم لنظام مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب بها. كشف تقرير التقييم العديد من أوجه القصور في تنفيذ توصيات الفرقة المعنية بالإجراءات المالية ولكنه أيضاً أبرز قدراً من التقدم. تشمل نقاط الخلل عدم وجود إجراءات كافية لتحديد ممتلكات الإرهابيين وتجميدها، وهو ما يحمل أهمية خاصة في ضوء تصنيف وزارة الخارجية الأمريكية للسودان كدولة راعية للإرهاب، فضلاً عن عدم وجود وحدة استخبارات مالية تعمل بكامل طاقتها أو فعاليتها. في 2015، حُذف السودان من قائمة تصنيف الفرقة المعنية بالإجراءات المالية نظراً لتسويته للمسائل المثيرة للقلق التي حددتها الفرقة. ومع ذلك، لم يقدم السودان، منذ عام 2015، سوى القليل لتحقيق أي تقدم إضافي بشأن مكافحة غسيل الأموال، ولا تزال هناك بعض أوجه القصور الصارخة. ويبدو أن وحدة الاستخبارات المالية، على سبيل المثال، لم تُنجز سوى القليل منذ عام 2015. بالإضافة إلى ذلك، لا يزال جهاز الأمن والمخابرات الوطني السوداني، وهو المؤسسة المسؤولة عن الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان والمتورطة في التهرب من العقوبات وممارسة الأنشطة المالية غير المشروعة، يتمتع بنفوذ غير مشروع في اقتصاد البلاد. ومن المقرر أن تحري الهيئة الإقليمية التابعة للفرقة المعنية بالإجراءات المالية تقييمها التالي في عام 2022. من المرجح أن تكشف المراجعة التالية، في حال لم تشن الحكومة السودانية حملة منسقة لمكافحة غسيل الأموال والفساد، عن عدم وجود إرادة سياسية لتنفيذ القوانين الحالية، وتطور ضئيل على مستوى قدرة الحكومة على مواجهة الجرائم المالية.

يوصي فريق The Sentry الحكومة الأمريكية باتخاذ خطوات عاجلة لزيادة الضغط على النظام السوداني، ويشمل ذلك فرض عقوبات شبكية على تلك المجموعات المسؤولة عن الفساد وانتهاك حقوق الإنسان. كما يوصي شبكة إنفاذ القوانين المعنية



بالجرائم المالية أيضًا بإصدار إرشادات للمؤسسات المالية بشأن مخاطر مزاولة الأعمال التجارية في السودان. كما يوصي الفريق البنوك الدولية التي تربطها أعمال بالكيانات السودانية بتطبيق عمليات عناية واجبة معززة على هذه العلاقات. وأخيرًا، يُطالب فريق The Sentry حكومة السودان بإيقاف أي دعم لتمويل الإرهاب، وإطلاق حملة شاملة لمكافحة الفساد، وتعزيز وحدة الاستخبارات المالية والهيئات المعنية بإنفاذ حكم القانون، والعمل على تحسين الرقابة البنكية.

## ما يقدمه السودان يكفي بالكاد لحذفه من القائمة السوداء للفرقة المعنية بالإجراءات الآلية

أدرج السودان في قائمة فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية الخاصة بالولايات القضائية المخالفة في فبراير 2010 نظرًا لنقاط الخلل الاستراتيجية التي تعاني منها تدابير مكافحة غسيل الأموال/تمويل الإرهاب. في فبراير 2010، قدم السودان تعهدًا رفيع المستوى بالالتزام بخطة عمل أعدت بالتعاون مع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لإصلاح نقاط الخلل التي يعاني منها النظام. تهدف هذه الخطة إلى معالجة أوجه الخلل الاستراتيجية، بما في ذلك "تنفيذ الإجراءات اللازمة لتحديد الممتلكات الإرهابية وتجميدها، وضمان وجود وحدة استخبارات مالية كاملة من حيث التشغيل والكفاءة، وضمان وضع برنامج رقابي فعال خاص بالامتثال لخطة مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب."<sup>5</sup> تضمنت خطة العمل، في يونيو 2013، العناصر التالية:

- (1) تجريم غسيل الأموال وتمويل الإرهاب على نحو ملائم.
- (2) تنفيذ الإجراءات المناسبة لتحديد الممتلكات الإرهابية وتجميدها.
- (3) ضمان وجود وحدة استخبارات مالية كاملة من حيث التشغيل والكفاءة.
- (4) ضمان وضع برنامج رقابي فعال خاص بالامتثال لخطة مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.
- (5) تحسين تدابير العناية الواجبة المعنية بالعملاء.
- (6) ضمان إدراك المؤسسات المالية لالتزاماتها وضرورة امتثالها لمطلب تقديم بلاغات بالمعاملات المشبوهة فيما يتعلق بغسيل الأموال وتمويل الإرهاب.
- (7) ضمان تطبيق القوانين والإجراءات المناسبة فيما يتعلق بالتعاون الدولي والمساعدة القانونية المتبادلة.<sup>6</sup>

في 23 أكتوبر 2015، نشرت فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بيانًا يُشير إلى التقدم الكبير الذي أحرزه السودان في تحسين نظام مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب وإنشاء إطار قانوني وتنظيمي مستوفي للالتزامات الواردة في خطة العمل، التي وضعت لمعالجة أوجه الخلل الاستراتيجي التي تم تحديدها في عام 2010. ومن ثم لم يعد السودان خاضعًا لعملية مراقبة فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. اتخذ السودان خطوات ملموسة في الفترة بين التقييم المتبادل وحذفه من عملية مراقبة فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وبحسب ما يرد لاحقًا في هذا التقرير، من غير الواضح ما إذا كان قد تم تناول كافة عناصر خطة العمل، مثل وحدة الاستخبارات المالية "الكاملة على المستوى التشغيلي، أم لا. ومع ذلك، كانت الحكومة السودانية سريعة في الترويج لحذفها من قائمة فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.

تجري فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية (FATF) مراجعات نظراء لأعضائها لتقييم مستويات تنفيذ توصياتها وإصدار تقرير تقييم مشترك يقدم بيان وتحليل متعمق لكل نظام دولة للحيلولة دون الاستغلال الإجرامي للنظام المالي. أما بالنسبة للدول غير الأعضاء في الفرقة، فهناك الهيئات الإقليمية التي انشأت على غرار منظمة فرق العمل المعنية بالإجراءات المالية، ويوجد منها قرابة سبع هيئات حول العالم، وهي تُجري ذات التقييمات المتبادلة للدول الأعضاء بها. — علما بان التقييمات تُجرى كل 10 أعوام تقريبًا.



أجرت فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تقييماً متبادلاً خاصاً بالسودان، بهدف قياس مستوى تنفيذ معايير مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب بالسودان بين عامي 2011 و2012. وتولى إجراء التقييم فرقة مختصة بالتقييم مؤلفة من خبراء ماليين وقانونيين إقليميين. وقد مُنح أعضاء الفرقة إمكانية الوصول لجميع المسؤولين المعنيين المنوط بهم تنفيذ إجراءات مكافحة غسيل الأموال/تمويل الإرهاب المطبقة في البلاد في ذلك الوقت. تمثل الهدف الرئيسي لتقرير التقييم المتبادل هذا في المقارنة بين إطار العمل القانوني المعني بالجريمة المالية في السودان الموجود بالفعل والتوصيات التي حددتها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية<sup>9</sup> وعلى وجه التحديد، درست الفرقة القوانين السودانية المصممة لحماية المؤسسات المالية والمنظمات غير الربحية وغيرها من القطاعات مرتفعة مستوى الخطورة مثل القطاع العقاري والمعادن الثمينة، من الاستغلال من قبل المخالفين للقانون.

وعقب زيارة ميدانية استغرقت أسبوعين، أعدت الفرقة تقرير التقييم المتبادل. أشار التقرير إلى عدم امتثال السودان بشكل كامل لأي من توصيات الفرقة المعنية بالإجراءات المالية، إذ التزم السودان بشكل كبير بأربعة توصيات، و امتثل بشكل جزئي لسبع وعشرين توصية، ولم يلتزم على الإطلاق بسبعة عشر توصية<sup>10</sup>. أبرز تقرير التقييم المتبادل أن السودان "يعاني من مجموعة من الظروف الداخلية والخارجية التي تزيد من مخاطر أنشطة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب"<sup>11</sup> وألمح التقرير إلى أنه على الرغم من وجود قوانين والعديد من الهيئات الحكومية المخصصة لتناول مسألة غسيل الأموال، إلا أن "السلطات المختصة في السودان في حاجة إلى دعمها بالموارد المالية والبشرية المناسبة... [و] في حاجة أيضاً إلى تأهيلها بشكل كاف عبر التدريب وتوفير المساعدة التقنية اللازمة لكي تتمكن من أداء المهام المنوطة بها بشكل ملائم"<sup>12</sup>.

وعلى صعيد تمويل الإرهاب، كشف التقرير عن أنه رغم نجاح السودان في تجريم تمويل الإرهابيين في 2010، إلا أن تعريفات "الأعمال الإرهابية" و"المنظمات الإرهابية" لم تتطابق مع المعيار العالمي، كما أنها لا تسمح بتجميد الممتلكات أو الأموال المرتبطة بقضايا تمويل الإرهاب. فضلاً عن أنه ليس للسودان أي سجل سابق في ملاحقة أي قضية تمويل للإرهاب<sup>13</sup>. كما لم تتوفر أي آلية لتنفيذ عقوبات الأمم المتحدة المعنية بالإرهاب المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1267 و1373. وفي تقرير متابعة عام 2016، لاحظت الفرقة المعنية بالإجراءات المالية للشرق الأوسط وشمال أفريقيا عقب نشر تقرير التقييم المتبادل أنه تم إنشاء لجنة تقنية تخضع لوزارة العدل السودانية لتنفيذ قرار مجلس الأمن، إلا أن مستوى كفاءة اللجنة لم يكن واضحاً.

أما بخصوص التوصيات المعنية بالفساد، أبرز التقرير العديد من أوجه القصور. لم يمثل السودان التوصيات المعنية بالأشخاص المعرضين للفساد السياسي. حيث كشف التقرير عن عدم امتثال المؤسسات المالية في السودان لتوصيات الفرقة المعنية بالإجراءات المالية الخاصة بالأشخاص المعرضين للفساد السياسي، بل تتعامل معهم بصفتهم عملاء عاديين. لاحظت الفرقة المعنية بالإجراءات المالية في تقرير المتابعة لعام 2016 أن أغلب أوجه القصور المرتبطة بهذه التوصية قد تعاملت معها الحكومة منذ ذلك الوقت، رغم أنه لم يجري تقييم مستوى التنفيذ الفعلي للإرشادات الجديدة الخاصة بالأشخاص المعرضين للفساد السياسي<sup>14</sup>.

كانت اتفاقية الأمم المتحدة ضد الإتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية المبرمة عام 1988 في فيينا، والتي يطلق عليها أيضاً اتفاقية فيينا، أول جهد دولي لتناول مشكلة التجارة غير المشروعة، حيث طالبت المعاهدة الدول بتصنيف غسيل الأموال كجريمة جنائية. اتفاقية الأمم المتحدة ضد الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، الموقعة في باليرمو عام 2000 (تعرف أيضاً باسم اتفاقية باليرمو)، والتي تناولت تهديد الجريمة المنظمة، وسعت على وجه التحديد إلى حظر الاتجار في البشر، والاتجار بالأسلحة النارية، وتهريب المهاجرين. مكنت هذه الاتفاقيات من توحيد الجهود للتصدي للتجارة غير المشروعة والفساد.



تضمن تقرير التقييم المتبادل مجموعة من الإجراءات المحددة التي توصي حكومة السودان بتبنيها. أولاً، على سبيل المثال، فيما يخص تجريم غسل الأموال، أوصت الفرقة المعنية بالإجراءات المالية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بتضمين الحكومة جميع العناصر المعنية بغسل الأموال المنصوص عليها في اتفاقيتي فيينا وباليرمو، وتجريم الاتجار في البشر والفساد. تمثل التوصيات أمراً بالغ الأهمية، لكن بشكل جزئي، ويرجع الأمر إلى أن توقيع السودان على اتفاقية الأمم المتحدة ضد الفساد لم يتم سوى عام 2014، بعد مرور أكثر من عقد على تبني الجمعية العامة للأمم المتحدة لها عام 2003. وفي حقيقة الأمر، لم يكن الفساد مجرماً في السودان قبل التوقيع على الاتفاقية عام 2014.

عام 2014، عدلت الحكومة السودانية قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادر عام 2005 للاتساق مع توصيات الفرقة المعنية بالإجراءات المالية للشرق الأوسط وشمال أفريقيا وبعض العناصر الواردة في خطة عمل الفرقة. قدم صندوق النقد الدولي (IMF) مساعدة تقنية للسودان، وساهم في إعداد قانون مكافحة غسل الأموال المعدل في 2014، فضلاً عن التعميم رقم 8/2014 الصادر عن بنك السودان المركزي الذي حدد ضوابط تنظيمية ورقابية للبنوك والمؤسسات المالية للتصدي لغسل الأموال وتمويل الإرهاب. في البند رقم 15 من البيان التشاوري لصندوق النقد الدولي عام 2017، "رحب بالتقدم الذي أحرزه السودان في التصدي لأوجه القصور في مكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب، ودعا إلى استمرار الجهود لتعزيز إطار العمل"، بينما طالب البنك المركزي "بالحد من المخاطر بتوفير رقابة معززة قائمة على المخاطر المعنية بمكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب." 16 وافقت الفرقة المعنية بالإجراءات المالية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في أبريل 2016 على سحب السودان من عملية المتابعة العادية التي تجرى في إطار الهيئات الإقليمية التي على غرار الفرقة، في خطوة تدل على الثقة في الالتزام البالغ للحكومة السودانية والتأكيد على جهود السودان للامتثال للمتطلبات الدولية. 17

إلا أن الفرقة المعنية بالإجراءات المالية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لم تقيم مدى كفاءة السودان في تنفيذ توصيات الفرقة - بما في ذلك، على سبيل المثال، تطوير الآليات القانونية لغرض إنفاذ القوانين التي تجرم الفساد. لكن يفترض أن تقيس عملية التقييم المتبادل التالية، المتوقع إجرائها في 2022، الكفاءة عبر 11 نقطة محددة، تمثل كل واحدة منهم هدفاً رئيسياً يفترض بالأنظمة الفعالة تحقيقه. إلا أنه نظراً لارتفاع معدلات الفساد في السودان، لا سيما في المناصب الحكومية العليا، يُعد التنفيذ الفعال للتوصيات أشبه بالمستحيل. 18 وفي الوقت ذاته، لا تتوفر، بل وربما تنعدم، أي أدلة على تنفيذ السودان نظام مكافحة غسل الأموال الخاص بها بكفاءة، وهو ما من شأنه أن يؤدي إلى مشكلات كبيرة في التقييم المتبادل التالي.

### عدم إحراز أي تقدم منذ الرفع من القائمة السوداء للفرقة المعنية بالإجراءات المالية

أجرى السودان تحديثاً جوهرياً للإطار القانوني المعني بغسل الأموال والامتثال للعقوبات، ومن ثم تتمثل الخطوة التالية له في تفعيل هذه القوانين بشكل فعال. إلا أن السودان لم يحرز أي تقدم بشأن هذا الهدف. بحسب قانون مكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب المعدل، أسست الحكومة لجنة وطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب منوطة بإعداد السياسات والتنسيق الداخلي لتقييم المخاطر ومراقبة التطورات العالمية والإقليمية. 19 وبحسب مصادر (The Sentry)، فإنه على الرغم من أن اللجنة تابعة رسمياً لبنك السودان المركزي، إلا أنها في الواقع تتلقى توجيهات من دائرة الأمن الاقتصادي في جهاز الأمن والمخابرات الوطني السوداني. كما أنها تعمل عن كثب مع اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب، يرأسها دكتور محمد جمال، التابعة أيضاً لجهاز الأمن والمخابرات الوطني السوداني. يحتمي الأعضاء الكبار في جهاز الأمن والمخابرات الوطني السوداني بالفساد المتقشي في البلاد والأنظمة المالية غير المشروعة، كما أن العديد من البنوك في السودان يسيطر عليها الجهاز. 20 إن تواجد علاقة بين هيئة رئيسية منوطة بمكافحة غسل الأموال وجهاز الأمن والمخابرات الوطني السوداني يؤدي إلى تضارب كبير في المصالح، حيث أن الجهاز مسؤول بالفعل عن الكثير من أنشطة التهريب من العقوبات والأنشطة المالية غير المشروعة في السودان. 21



جهاز الأمن والمخابرات الوطني السوداني، المعروف باسم (NISS)، عبارة عن مجموعة تتسم بالسمعة السيئة نظراً لدورها في انتهاك حقوق الإنسان السافر على مدار سنوات. كما أن أنها متورطة في تجارة الأسلحة، وتمتلك عدة أعمال تجارية وبنوك، ومسؤولة على الأرجح عن محاولات التهرب من العقوبات الدولية لصالح الحكومة.

كشف فريق التقييم المتبادل التابع للفرقة المعنية بالإجراءات المالية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في وقت سابق عن أن وحدة الاستخبارات المالية التابعة للسودان، والتي أسست عام 2010 لمتابعة خطة عمل الفرقة المعنية بالإجراءات المالية، لا تتمتع بالاستقلال التشغيلي والقانوني اللازم للقيام بمهامها بشكل فعال. بدأت وحدة الاستخبارات المالية إحراز بعض التقدم بين عامي 2013 و2015. وفي 2014، قدمت تسع قضايا غسيل أموال لمكتب الادعاء العام في وزارة العدل،<sup>22</sup> رغم أن (The Sentry) لم تتمكن من الحصول على أي معلومات تؤكد صدور أحكام إدانة في أي من هذه القضايا. وفي أبريل 2014، وزعت وحدة الاستخبارات المالية دليلاً حول كيفية رصد أنشطة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب على مدققي الحسابات والمحاسبين السودانيين. تضمن الدليل إرشادات حول كيفية الإبلاغ عن الأنشطة المشبوهة ورفع شكوى قانونية للوحدة.<sup>23</sup> وفي مايو 2014، تعاونت الوحدة مع سوق الخرطوم للأوراق المالية لتأسيس وحدة خاصة في سوق الأوراق المالية لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.<sup>24</sup>

وفي 2015، نشرت وحدة الاستخبارات المالية تحليلاً حول بلاغات الأنشطة المشبوهة (SARs) التي تلقتها على مدار ثلاث سنوات، مما كشف عن تزايد في كل من البلاغات المقدمة للوحدة من البنوك، وعدد التحقيقات التي فتحتها الوحدة. كما نشرت الوحدة أيضاً العديد من الوثائق التي توضح أنشطة المنظمة، حيث كشفت عن عدد كبير من الدورات التدريبية وورش العمل والفعاليات الدولية التي حضرها العاملون في القطاع.<sup>25</sup> إلا أنه لم تُنشر أي أنشطة على الموقع الإلكتروني للوحدة منذ 2015. كما أبرز تقرير للفرقة المعنية بالإجراءات المالية للشرق الأوسط وشمال أفريقيا من عام 2016 أنشطة وحدة الاستخبارات المالية من 2013 وحتى 2015، حيث رصد التقرير 203 بلاغ خلال هذه الفترة وإحالة 75 قضية إلى الادعاء العام. كما ألمح التقرير أن "ثمة حاجة دائمة للمزيد من عمليات الإبلاغ الأكثر فعالية، بالإضافة إلى الحاجة إلى تعامل السلطات المعنية مع هذه البلاغات" كما أن "هناك عدد من البلاغات حول [أنشطة مشبوهة] لم يتم تناولها، مما يشكل عيباً على عاتق السلطات لدعم موارد وحدة الاستخبارات المالية."<sup>26</sup> انضمت وحدة الاستخبارات المالية لمجموعة إيجمونت لوحدات الاستخبارات المالية، جمعية عالمية تضم وحدات الاستخبارات المالية تتشارك المعلومات فيما بينها، عام 2017. وباستثناء انضمام وحدة الاستخبارات المالية لمجموعة إيجمونت، لم تنجح (The Sentry) في تحديد الأمور التي أنجزتها الوحدة منذ 2015، إن وجد.

وفي تلك الاحيان التي يبدو فيها ان الحكومة بصدد اتخاذ إجراءات صارمة ضد الفساد، من غير الواضح ما إذا كانت القضايا التي تثار حينها لها دوافع سياسية أم لا. ففي إطار ردود الفعل بشأن الأزمة الاقتصادية المستمرة، اعتادت الحكومة على مدار السنوات القليلة الماضية الإعلان عن الجهود المبذولة للقضاء على الفساد. مثالا على ذلك، في يونيو 2015، أعلنت الحكومة تأسيس هيئة معنية بأمور الشفافية والنزاهة ومكافحة الفساد، وفي يناير 2016، تبنى البرلمان مشروع قانون لتأسيس هذه الهيئة. إلا أن الرئيس البشير رفض اعتماد مشروع القانون لتحويله إلى قانون، والسبب كما يُزعم هو الاعتراض على المادة 25، والتي كانت تنص على رفع الحصانة القانونية والسماح بإجراء تحقيقات في حالة المحاكمات في قضايا الفساد.<sup>27</sup> أما الجهود الأخرى فكانت مختلطة. في 2014، أشار بنك السودان الوطني إلى أن هناك 15 قضية غسيل أموال تتضمن ثلاث بنوك سودانية تخضع للتحقيق.<sup>28</sup> في سبتمبر 2018، قدمت نيابة أمن الدولة قضية ضد سبعة أفراد إلى محكمة الفساد. ضم هؤلاء الأفراد السبعة، ثلاثة موظفين في بنوك وأربعة رجال أعمال، حيث أتهموا بغسيل الأموال وتمت مصادرة الأموال بحسب ما ورد.<sup>29</sup> وتظل هذه القضية إحدى قضايا غسيل الأموال القليلة التي سلكت المسار بأكمله حتى تحقيق الإدانة.



في أبريل 2018، أعلن الرئيس البشير عن عزمه استخدام قانون الكسب غير المشروع للكشف عن غسيل الأموال وإنهاء تهريب الذهب.<sup>30</sup> وبحسب تقارير صحفية، بعض هؤلاء الذين يطلق عليهم "القطط السمان" المشمولين في جهود مكافحة الفساد هذه قد أطلق سراحهم، ومن بينهم نائب رئيس بنك الخرطوم السابق فضل محمد خير. جاء اعتقال خير في يوليو 2018 كجزء من هذه الحملة، إلا أنه قد أطلق سراحه في أكتوبر عقب الوصول إلى تسوية لم يفصح عن تفاصيلها حتى الآن.<sup>31</sup> في سبتمبر 2018 حكمت إحدى المحاكم العسكرية على مسؤول أمني سابق كبير بالسجن لسبع سنوات كعقوبة تأديبية بموجب اللوائح العسكرية لجهاز الأمن والمخابرات الوطني السوداني. أحالت المحكمة العسكرية التهم بالفساد إلى ادعاء عام مخصص، إلا أنه لا تتوفر أي معلومات بشأن نتائج هذه الإحالة. كان المسؤول الرسمي الفريق أول عبد الغفار الشريف عضو سابق رفيع المستوى في جهاز الأمن والمخابرات. تروج الحكومة لهذه الإدانة والحكم الصادر بحقها بصفتها نجاحًا جوهرياً لحملة مكافحة الفساد.<sup>32</sup> ورغم أن هذه القضية هي القضية الوحيدة التي صدر حكم بشأنها منذ زعم الحكومة مضاعفة جهودها لمكافحة الفساد، إلا أن الحكم صادر عن المحكمة العسكرية التابعة لجهاز الأمن والمخابرات الوطني السوداني وليس عن محكمة مدنية. وهو الأمر الذي يفسر رأي منتقدي الحملة، مثل عمر الدقير رئيس حزب المؤتمر السوداني المعارض، الذي ألمح إلى استخدام نظام البشير لهذه المزاعم كوسيلة للتأثر من المعارضين على الأحرى، وأنها لا تمثل جهودًا جادة لاستئصال الفساد. وفي اقتباس من نبيل أديب، خبير قانوني سوداني، "إن منح الولاية القضائية للسلطات الأمنية والشرطة ووزارة العدل على مكافحة الفساد لا فائدة منه، لأنهم جزء من الشق التنفيذي، كما أنهم أنفسهم يجب أن يخضعوا لهيئات رقابية فعالة، على سبيل المثال، يجب تشكيل لجنة معنية بالفساد ومنحها صلاحيات واسعة بحيث يمكنها العمل بشكل حيادي أو بدون تدخل من أي جهة."<sup>34</sup>

في سبتمبر 2018، أعلن وزير العدل إدريس إبراهيم جميل عن حملة لمكافحة غسيل الأموال في القطاع التجاري. وأفيد بأن الحملة سوف تستعرض عشرات الآلاف من الشركات، بما في ذلك الشركات المملوكة للحكومة والشركات الأجنبية التابعة، لرصد جرائم غسيل الأموال المحتملة. تضم اللجنة التي ترأس الحملة ممثلين من وزارة المالية ووزارة الداخلية ووزارة التجارة والنائب العام وبنك السودان المركزي، وتتلقى دعمًا من اللجنة الوطنية لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب. وحتى وقت نشر هذا التقرير، لم تتضح الكيفية التي ستقوم اللجنة من خلالها بمتابعة الأهداف المذكورة للحملة.<sup>35</sup>

## عدم تخفيف حدة المخاطر الرئيسية

حتى إذا وضعنا في الاعتبار المعاناة الواضحة في إحراز كل التقدم المنشود كما هو مبين أعلاه، لا تزال العقوبات الرئيسية ومخاطر غسيل الأموال سائدة في الاقتصاد السوداني. تمثل هذه المخاطر، بما في ذلك انتهاكات العقوبات وانتعاش السوق السوداء للعملة، مشكلات حالية للمؤسسات المالية التي تتعامل مع السودان، والشركات الدولية التي تزاول أعمالها فيه، وواضعي السياسات الأمريكيين المشاركين في دعم الإصلاح في هذه الدولة. وتختلف بعض هذه المخاطر عن المشكلات التي أثارها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية وتلك المعنية بالإجراءات المالية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ولكنها تمثل تحديات بالنسبة للجهود الاستثمارية والدبلوماسية.

## تمكين جمع الأموال المتصلة بالإرهاب وارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان

بدأ الأمر بفرض المجتمع الدولي عام 1993 عقوبات على السودان بسبب علاقاته بالجماعات الإرهابية. ففي شهر أغسطس من ذلك العام، أدرجت الولايات المتحدة السودان في قائمة "الدول الراعية للإرهاب". ونتيجة لذلك، لا تزال هناك قيود مفروضة على المساعدات الخارجية الأمريكية التي تُقدّم للسودان، فضلاً عن الحظر المفروض على صادرات المعدات الدفاعية ومبيعاتها، وبعض الضوابط على صادرات السلع مزدوجة الاستخدام والعديد من القيود المالية المختلفة الأخرى.<sup>36</sup> وفي عام 1994، انضم مجلس الاتحاد الأوربي للجهود الأمريكية، وفرض حظرًا على توريد الأسلحة للسودان،<sup>37</sup> وفي عام 1997، فرضت الولايات المتحدة عقوبات على السودان من خلال الأمر التنفيذي رقم 13067، الذي يشير إلى دعم نظام البشير المستمر للإرهاب الدولي، وجهوده المستمرة لزعزعة استقرار الحكومات المجاورة، وانتهاكات حقوق الإنسان.<sup>38</sup> وفي عامي



2005 و2006، أصدر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة القرارين رقم 1591<sup>39</sup> و1672<sup>40</sup> اللذين يدينان انتهاكات حقوق الإنسان في منطقة دارفور بالسودان. بالإضافة إلى ذلك، أصدرت الولايات المتحدة عام 2006، الأمرين التنفيذي رقم 13400 و13412 اللذين وسعا نطاق أمر عام 1997 ليشمل عقوبات ضد أشخاص وكيانات شاركت في أزمة السودان. وبالرغم من العقوبات المشتركة بين الولايات المتحدة والأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي التي تحظر أكثر من 150 كيانًا سودانيًا مختلفًا، لا يزال نظام البشير قائمًا.

تحتفظ الولايات المتحدة بقائمة للدول الراحية للإرهاب، وهو تصنيف تطبقه وزارة الخارجية على الدول التي يُزعم أنها "قدمت دعمًا متكررًا لأعمال الإرهاب الدولي". وبمجرد إدراج دولة ما في هذه القائمة، فإنها تواجه مجموعة من أشكال الحظر على المساعدات الخارجية الأمريكية، وصادرات الولايات المتحدة من السلع الدفاعية أو مزدوجة الاستخدام وغيرها من العقوبات. وتتضمن هذه القائمة حاليًا أربعة دول هي، السودان منذ عام 1993، وكوريا الشمالية مؤخرًا منذ عام 2017، وإيران منذ عام 1984، وسوريا منذ عام 1979.

حدد التقرير القطري لوزارة الخارجية حول الإرهاب، مؤخرًا في عام 2014، العديد من الأمثلة على النشاط الإرهابي في السودان. على سبيل المثال، مزاوله بعض الجماعات التي يشكل تنظيم القاعدة مرجعية لها أعمالها في السودان؛ السماح لأعضاء حماس بالسفر وجمع الأموال والإقامة والتحصن بها؛ مواصلة جيش الرب للمقاومة العمل بها، واستمرار خطف الأجانب في دارفور بغرض الحصول فدية.<sup>41</sup> كما يُشير تقرير وزارة الخارجية حول تمويل الإرهاب لعام 2014 إلى أن "المسؤولين السودانيين رحبوا بأعضاء حماس في الخرطوم... وسُمح لهم بجمع الأموال في السودان".<sup>42</sup> ومن غير الواضح ما إذا كان السودان لازال يسمح لحماس بجمع الأموال داخل أراضيه أم لا. ففي مطلع عام 2017، كشف تحقيقًا مصريًا حول جماعة "إرهابية" عن تلقي المقاتلين تدريبًا في السودان. وارتبط هؤلاء المقاتلين بصلات مع جماعة الإخوان المسلمين، التي تعود جذور حماس إليها.<sup>43</sup>

اتفقت الولايات المتحدة والسودان على "خطة تشاركية خماسية المسار" عام 2016، والتي أسفرت في النهاية عن رفع العقوبات الشاملة عن الحكومة السودانية. تشمل المسارات الخمسة الواردة في الخطة ما يلي:

- (1) الحفاظ على وقف الأعمال القتالية في مناطق النزاع الداخلي بما في ذلك دارفور وجنوب كردفان.
- (2) تحسين وصول المساعدات الإنسانية داخل البلاد.
- (3) إنهاء الأنشطة المزعزعة للاستقرار في جنوب السودان.
- (4) مواصلة تعزيز جهود مشتركة لمكافحة الإرهاب مع الولايات المتحدة.
- (5) العمل على تحسين الأمن الإقليمي، مع التركيز على جيش الرب للمقاومة.<sup>44</sup>

بالرغم من تمخض هذه العملية عن رفع العقوبات الاقتصادية عن الحكومة السودانية عام 2017، إلا أن الولايات المتحدة لا زالت تدرج السودان في قائمة الدول الراحية للإرهاب. أعتبر التعاون في مكافحة الإرهاب حافزًا لرفع العقوبات، حيث زُعم تعاون السودان مع الولايات المتحدة في جهود مكافحة الإرهاب. كما بذل السودان جهودًا لتخفيف بعض القيود المفروضة على وصول المساعدات الإنسانية إلى المناطق التي تخضع لسيطرة الحكومة في مناطق النزاع. وظل الحصار الإنساني على المناطق الخاضعة لسيطرة المتمردين في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق قائمًا، مع إلقاء الحكومة اللوم على تعنت المتمردين في عرقلة وصول المساعدات إلى المناطق الخاضعة لسيطرتهم. رغم ما يبديه السودان من وقف التدخل في الحرب الأهلية بجنوب السودان،<sup>45</sup> إلا أن الحكومة لا تزال تدعم جوزيف كوني وما تبقى من جيش الرب للمقاومة، مع ظهور ادعاءات بشأن الدعم في أواخر عام 2017.<sup>46</sup> وفي نوفمبر 2018، اتفقت الأمم المتحدة والسودان على خطة سداسية المسار لحذف



السودان من قائمة الدول الراعية للإرهاب.<sup>494847</sup> إلا أن نتائج الخطة لا زالت غير أكيدة، رغم ما يأمله السودان بل ويتوقعه من حذف اسمه من القائمة. إذ تنطوي عملية الحذف على مراجعة مطولة من جانب مجتمع الاستخبارات الأمريكية، مع التنويه إلى تمتع الكونغرس الأمريكي بصلاحيات إيقاف هذه العملية.<sup>50</sup> وفي الوقت ذاته، لا يزال الحظر الذي فرضته الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي قائماً.

وفي الوقت الذي بدت فيه الولايات المتحدة والسودان حريصتين على إنهاء حوارهما بحذف السودان من قائمة الدول الراعية للإرهاب، إلا أن التقدم على الجبهة الدبلوماسية قد طغت عليه التظاهرات السلمية واسعة النطاق التي تُطالب بتغيير ديموقراطي وإنهاء الأنشطة المالية غير المشروعة واسعة النطاق التي تمارس على المستوى الرسمي، الأمر الذي أدى إلى الانهيار الوشيك للاقتصاد. وأدت محاولات الحكومة لقمع العنف إلى انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان، شمل ذلك استخدام القوة المفرطة وتفشي ممارسات الضرب والاعتقال والتعذيب في انتهاك واضح للالتزامات السودان بموجب الخطة سداسية المسار لحذفها من قائمة الدول الراعية للإرهاب. فضلاً عن استمرار تهاون الخرطوم مع الترويج العام لعقيدة التطرف المقترنة بالعنف من خلال العديد من رجال الدين الجهاديين المتطرفين المؤثرين، منتهكةً مرة أخرى التزامها بحرمان الجماعات الإرهابية من التمتع بالحماية على أراضيها وممارسة عقيدتهم.<sup>51</sup> وبالرغم من هذا الأداء المختلط، يبدو أن الإدارة الأمريكية عازمة على المضي قدماً في عملية شطب السودان من القائمة وتجاهل تحدي المتظاهرين لشرعية الحكومة.

### شراء أسلحة من كوريا الشمالية

إذا لم تثن التظاهرات الشعبية واسعة النطاق مسؤولي الولايات المتحدة عن عزمهم بحذف السودان من قائمة الدول الراعية للإرهاب، فإن تعاقد نظام البشير مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، أو كوريا الشمالية، لشراء الأسلحة يوضح الحاجة الماسة إلى الحفاظ على العقوبات المفروضة. إذ يحظر قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1718 الصادر عام 2006 تجارة الأسلحة بين كوريا الشمالية وأي من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، تنص توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية على أنه يتعين على البلدان "تنفيذ عقوبات مالية محددة الأهداف امتثالاً لقرارات مجلس الأمن المعنية بمنع وقف وعرقل انتشار أسلحة الدمار الشامل وتمويلها." وفقاً لتقرير فريق الخبراء التابع للأمم المتحدة الصادر في فبراير 2017 بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، أمدت بيونغيانغ السودان بمائة قطعة تحكم في الصواريخ دقيقة التوجيه وثمان صواريخ موجهة بالأقمار الصناعية. وافق رئيس أهم مؤسسات تجارة الأسلحة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مؤسسة كوريا التجارية لتطوير التعدين (مؤسسة كوميد)، عن الصفقة التي تمت في أغسطس 2013 والتي بلغت قيمتها 6.4 مليون دولار أمريكي.<sup>52</sup> وفرضت الولايات المتحدة عقوبة على مؤسسة كوميد لدورها في انتشار أسلحة الدمار الشامل. وبالإضافة إلى بيع الأسلحة، سافر العديد من المسؤولين المعيّنين في كوميد، بما فيهم كيم سونغ تشول وجانج سونج تشول إلى السودان في عامي 2013 و2014.<sup>53</sup> ومن ثم، تخضع مؤسسة كوميد وهؤلاء الأفراد لعقوبات الأمم المتحدة.

قدمت الحكومة الأمريكية، قبل عملية البيع التي تمت عام 2013، مبادرة إلى وزارة الخارجية السودانية بشأن التفاوض حول مبيعات الصواريخ مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. حيث أفيد بأن هذه المبيعات اشتملت على صواريخ سكود وأنظمة مضادة للدبابات.<sup>54</sup> وعلى الرغم من أن فريق التقييم المتبادل التابع لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لم يكن مطلعاً على هذه المعلومات في عام 2011، إلا أن شراء السودان لأسلحة من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يبرز استخفافه بعقوبات الأمم المتحدة. التزمت الحكومة السودانية، كجزء من المفاوضات اللاحقة لرفع غالبية عقوبات الولايات المتحدة، بوقف صفقات الأسلحة مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية<sup>55</sup> وقطعت جميع علاقاتها الدفاعية معها في عام 2018. ومع ذلك، ظل السودان، في سبتمبر 2018، مصنفاً كأحد البلدان التي كانت تحاول كوريا الديمقراطية بيع الأسلحة إليها، وفقاً لتقرير الأمم المتحدة.<sup>56</sup>



## الإخفاق في الإشراف بفاعلية على المعاملات النقدية، والعمليات البنكية عبر البنوك المراسلة، ومناطق التجارة الحرة

يعتمد اقتصاد السودان بقدر كبير على المعاملات النقدية، حيث يتعامل أغلب التجار ورجال الأعمال الذين يزاولون الأعمال المشروعة بشكل أساسي أو حصري بالأموال النقدية. ونظرًا لما تفرضه الولايات المتحدة من عقوبات، فإن البنوك السودانية تجد صعوبة أو استحالة في إقامة علاقات بنكية مع بنوك مراسلة لاستيعاب المعاملات الدولية، هذا الوضع لم يترك خياراً للشركات والأفراد السودانيين الذين يحتاجون إلى التعامل عبر الحدود الا التعامل بطرق لا تعتمد على النقد.<sup>57</sup> إذ يُقلل الاعتماد بشكل كبير على النقد من الشفافية كما يؤدي إلى تفاقم مخاطر غسل الأموال.

تقدم البنوك المراسلة خدمات نيابةً عن مؤسسة مالية أخرى. يمكن لهذه البنوك تيسير الحوالات المصرفية، وإجراء المعاملات التجارية، وقبول عمليات الإيداع، وجمع الوثائق نيابةً عن مؤسسات مالية أخرى. وتعمل المؤسسات المالية العالمية بشكل متزايد على إنهاء علاقاتها ببنوك مراسلة مع البنوك المحلية في مناطق معينة من العالم، وهي ممارسة يُطلق عليها "التخلص من المخاطر" وتتفاوت أسباب عمليات الإغلاق هذه، ولكن يمكن تفسيرها بالنسبة للسودان بالتراجع الاقتصادي بالإضافة إلى المخاطر المتعلقة بالعقوبات والأنشطة المالية غير المشروعة. قد يعد التخلص من المخاطر أمراً محبطاً لجهود مكافحة غسل الأموال، إذ إنه يجبر المعاملات عالية المخاطر على الخروج من النظام البنكي الرسمي إلى قنوات أقل رسمية، وقد أصبح من الصعب تعقب هذه المعاملات.

بالإضافة إلى اقتصادها الذي يعتمد بدرجة كبيرة على المعاملات النقدية، أسس السودان العديد من مناطق التجارة الحرة، وهو الأمر الذي يمكن أن يزيد من مخاطر غسل الأموال. وعلى الرغم من عدم الإبلاغ عن إجراء أي أنشطة تتعلق بغسيل الأموال في هذه المناطق، إلا أن فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية تُحذر من أن الولايات القضائية التي تعاني من مواطن ضعف ممنهجة في نظام مكافحة غسل الأموال أكثر عرضة لخطر اساءة الاستخدام عبر مناطق التجارة الحرة.<sup>59</sup> ومن بين مواطن الضعف هذه عدم كفاية قوانين مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وضعف الرقابة من جانب السلطات المحلية، وعدم كفاية الإجراءات اللازمة لتفتيش البضائع وتسجيل الكيانات القانونية، وعدم التنسيق بين سلطات المنطقة والجمارك.<sup>60</sup> ويُعاني السودان من العديد من مواطن الضعف المذكورة. بالإضافة إلى ذلك، يستثنى قانون المناطق التجارية الحرة في السودان لعام 1994 الأموال المستثمرة في المناطق الحرة، على وجه التحديد، من التجميد أو المصادرة. على الرغم من صدور قانون جديد في عام 2009 ألغى قانون عام 1994،— وأجرى تعديلاً بسيطاً في اللغة بحيث ينص على أنه لا يجوز تجميد الأموال أو السلع في المناطق الحرة أو مصادرتها أو تأميمها، إلا بموجب أمر قضائي [التوكيد مضاف]<sup>61</sup>، ولا تزال التشريعات غير كافية لمنع استغلال مناطق التجارة الحرة في غسل الأموال.

## الإخفاق في فرض رقابة على البنوك وغيرها من جهات تقديم الخدمات المالية

يتفاقم الفساد في القطاع المالي في السودان، حيث يتمتع نظام البشير بنفوذ واسع في هذا القطاع. وعلاوةً على ذلك، تمتلك الحكومة الحصة الأكبر في العديد من البنوك، أو مملوكة مجتمعاً لأفراد من المقربين للبشير، كما يمتلك الجيش وجهاز الأمن والمخابرات الوطني السوداني أيضاً العديد من البنوك أو يُسيطران عليها.<sup>62</sup>

على الرغم من الجهود المبدولة لتحسين الرقابة البنكية، إلا أنها لا تزال ضعيفة، ولا يتمتع بنك السودان المركزي بسلطة كافية لقمع البنوك الفاسدة. فوفقاً لتقرير صدر مؤخراً عن المجموعة السودانية للديمقراطية أولاً، فإن بنك السودان المركزي "معتاد على تعيين موظفي [البنك المركزي] للعمل في مجالس إدارات البنوك، مما يخلق تضارباً فعلياً أو ظاهرياً في المصالح."<sup>63</sup> كما قدّم صندوق النقد الدولي المساعدة الفنية لبنك السودان المركزي؛ بغرض التنسيق لتوافق ممارسات الرقابة البنكية مع النهج القائم على تقييم المخاطر، وإعادة هيكلة إدارة الرقابة البنكية لتحسين العمليات.<sup>64</sup> ووفقاً لما أوضحه مدير الإدارة، كانت هناك



ثمانية حالات لغسيل الأموال في القطاع البنكي عام 2016، على الرغم من أن فريق The Sentry لم يعثر على أي معلومات بشأن أي إدانات. وبحسب ما ورد أقرّ المدير أيضًا أن "تنفيذ تشريع مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب غير فعال".<sup>65</sup>

ومن الأمثلة الرئيسية على انعدام الفعالية، رقابة الحكومة على مكاتب صرافة العملة. وعلى الرغم من أن جميع المكاتب مرخصة من بنك السودان المركزي ويتعين عليهم الالتزام باللوائح والسياسات البنكية، مثل العناية الواجبة فيما يتعلق بالملاءة وحفظ السجلات، إلا أن ما يسيطر بشكل كبير على صرف العملات هي السوق السوداء الحصينة في السودان. يعود هذا الوضع إلى عام 2011، عندما فقد السودان 75 في المائة تقريبًا من عائداته النفطية بعد انفصال جنوب السودان. انخفض احتياطي الحكومة من العملة الأجنبية وارتفعت معدلات التضخم، فضلًا عن انخفاض قيمة صرف العملة الوطنية بشكل كبير. استجابت الحكومة للانهاك الاقتصادي بتقنين العملة الأجنبية ورفع الضرائب والحد من الاستيراد. ونتيجة لهذا، ازدهرت السوق السوداء للعملة الأجنبية. وفي محاولة لردع تجارة العملة الأجنبية في السوق السوداء، خفضت الحكومة قيمة الجنية السوداني وفرضت قيود على الإيداع بالدولار. تسببت هذه الخطوات في نقص السيولة النقدية في مكينات الصرف الآلي، وتشجيع السوق السوداء الذي ظل نشطًا في ممارسة أعماله.<sup>66</sup>

وعلى الصعيد الخارجي، انتهكت البنوك الأجنبية العقوبات المفروضة على السودان عبر تسيير معاملات لكيانات تخضع للعقوبات. ويعد بنك بي إن بي - باربيا مثال صارخ على مثل هذه الأفعال. ففي يوليو 2014، تم تعزيم بنك بي إن بي باربيا، وهو بنك دولي كبير مقره الأصلي في باريس، مبلغ 8.9 مليار دولار أمريكي بقرار من عدة سلطات أمريكية لإنفاذ القانون لانتهاكه العقوبات الدولية المفروضة على السودان، وإيران، وكوبا. وأقرّ البنك أنه منذ عام 2004 على الأقل وحتى 2012 قد حول ما يزيد عن 8.8 مليار دولار أمريكي عبر النظام المالي الأمريكي لصالح كيانات سودانية وإيرانية وكوبية تخضع للعقوبات، وأن أغلب هذه المدفوعات غير القانونية كانت لصالح كيانات خاضعة للعقوبات في السودان. وبحسب وزارة العدل الأمريكية "حول بنك بي إن بي قرابة 6.4 مليار دولار أمريكي عبر الولايات المتحدة الأمريكية لصالح كيانات سودانية تخضع للعقوبات منذ يوليو 2006 وحتى يونيو 2007، ومنها حوالي 4 مليار دولار أمريكي لصالح مؤسسة مالية مملوكة للحكومة في السودان، هذا بالرغم من أن رسائل البريد الإلكتروني الداخلية أشارت إلى قلق موظفي البنك من مساعدة البنك للحكومة السودانية في ضوء دورها في دعم الإرهاب الدولي وانتهاك حقوق الإنسان خلال الفترة الزمنية ذاتها".<sup>67</sup> وبحسب تحليل بنكي صادر عن المجموعة السودانية للديمقراطية أولاً في 2018، فإن هذا النهج وغيره من المواقف المشابهة يعد دليلًا على "فشل بنك السودان المركزي في السيطرة والإشراف على البنوك بسبب عدم تمتعه بالاستقلالية وعدم قدرته على اتباع إجراءات العناية الواجبة الكافية".<sup>68</sup>

## التوصيات

منذ عام 2010، عندما أعلنت الفرقة المعنية بالإجراءات المالية السودان بصفته يعاني من خلل استراتيجي في تنفيذ إجراءات مكافحة غسيل الأموال/تمويل الإرهاب الخاصة به، أحرز السودان خطوات قوية لتنفيذ توصيات الفرقة. وقد كشف التعاون مع الشركاء الدوليين في مجالات مكافحة الإرهاب والإتجار بالبشر والمساعدات الإنسانية أن هناك عناصر داخل الحكومة تلتزم بمكافحة الأنشطة المالية غير المشروعة وما يتبعها من أفات. إلا أن الفساد المتفشى في جميع أرجاء الحكومة من شأنه أن يضعف أي نظام لمكافحة غسيل الأموال/تمويل الإرهاب وعدم تطبيقه بصورة متكافئة. تمثل المخاطر الأخرى المرتبطة بالنظام في السودان-مثل الاعتماد الشديد على السيولة النقدية، ووجود مناطق التجارة الحرة، وصفقات المعدات العسكرية مع كوريا الشمالية، والرقابة الضعيفة على القطاع البنكي-العديد من الفرص للأطراف الإجرامية لإساءة استخدام النظام المالي. إذا لم تتخذ الحكومة خطوات ملموسة قريبًا، فإن التقييم المتبادل التالي للفرقة المعنية بالإجراءات المالية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، والمقرر مؤقتًا عقده في 2022، سوف يكشف عن المزيد من التأخير في التنفيذ الفعال لسياسات مكافحة غسيل الأموال/تمويل الإرهاب. في حالة أثبت تقييم الفرقة المعنية بالإجراءات المالية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وجود أوجه قصور كبيرة، قد يؤدي الأمر إلى إعادة إدراج الفرقة المعنية بالإجراءات المالية للسودان في مجموعة الدول التي تعاني من "خلل



استراتيجي في مكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب"، بل ومنع الاستثمارات الأجنبية عنها وربما يؤدي إلى قطع البنوك الأجنبية العلاقات التراسلية مع البنوك في السودان.

## توصيات للحكومة في السودان

1. **الإرهاب وكوريا الشمالية:** إيقاف جميع أشكال الدعم للجماعات الإرهابية، بما في ذلك السماح بأنشطة جمع الأموال. وقف الصفقات العسكرية مع كوريا الشمالية. انخفضت الأدلة مفتوحة المصادر على دعم الجماعات الإرهابية وصفقات الأسلحة مع كوريا الشمالية على مدار السنوات، إلا أن هناك شكوك من استمرار هذا النشاط في الخفاء. ينبغي على الحكومة السودانية التعامل مع تفعيل العقوبات الدولية بجدية، والعمل على التنفيذ الكامل لقراري مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1267 و1373.
2. **الفساد:** إنشاء لجنة مكافحة فساد قوية ومستقلة، لا ترتبط بأي جهة تنفيذية، وتتمتع بصلاحيات بدء تحقيقات مالية وإحالة قضايا لنظام قضائي مستقل. مع استمرار وجود نظام البشير في السلطة، يصعب ممارسة أي جهود لمكافحة الفساد، إلا أنه من الضروري بناء نظام قوي وفعال لمكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب. ثمة حاجة إلى أن يتأسس لجنة مكافحة الفساد أفراد من خارج شبكة البشير والأجهزة الأمنية، كما يجب أن تحظى بالتمويل الكافي لضمان نجاحها في الدور المنوط بها.
3. **وحدة الاستخبارات المالية وإنفاذ القانون:** ينبغي على الحكومة العمل على دعم وحدة الاستخبارات المالية وغيرها من جهات إنفاذ القانون عبر توفير الموارد المناسبة ومنحها الاستقلالية اللازمة لأداء مهمتها. يتعين تمكين وحدة الاستخبارات المالية من إحالة القضايا إلى الادعاء العام، فضلاً عن ضرورة زيادة قدرة السلطة القضائية بحيث يمكن تلقي القضايا من وحدة الاستخبارات المالية ودمجها في النظام القضائي.
4. **الرقابة البنكية:** يتوافق إطار العمل القانوني المعني بالرقابة البنكية في أغلبه مع توصيات الفرقة المعنية بالإجراءات المالية، إلا أن التقييم المتبادل المقبل، المقرر في 2022، سوف يركز على تنفيذ إطار العمل القانوني هذا. يجب أن تكون المنظمات المعنية كاملة الموظفين، وكاملة التمويل، ومدعومة سياسياً لتطبيق قوانين وسياسات مكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب. تمثل الرقابة البنكية على وجه التحديد أحد العناصر المهمة، فضلاً عن استقلال ونزاهة النظام البنكي. في ظل رفع العقوبات الذي وقع مؤخراً واحتمالية حذف السودان من قائمة الدول الراعية للإرهاب، فإن تدفق الاستثمارات ورؤوس الأموال يمكن أن يؤدي إلى إساءة استخدام العديد من الأطراف للنظام البنكي. بالنسبة للبنوك العاملة في السودان، ينبغي على وزارة المالية إصدار إرشادات محددة حول الأنشطة المالية المحظورة التي تهدد السودان، مثل الفساد وتمويل الإرهاب والأشخاص المعرضين للفساد السياسي. علاوة على ضرورة تشجيع الحكومة السودانية للبنوك على إحالة بلاغات الأنشطة المشبوهة إلى وحدة الاستخبارات المالية.

## توصيات للحكومة الأمريكية

1. **العقوبات:** يجب على الولايات المتحدة فرض عقوبات على الأفراد المسؤولين عن الفساد وانتهاك حقوق الإنسان في السودان، بموجب برنامج ماغنيتسكي العالمي للعقوبات. في ظل المستويات الخطرة من الفساد المبينة في تقارير مشروع كفاية (Enough Project) السابقة، ومسؤولية حكومة السودان عن انتهاكات حقوق الإنسان السابقة والحالية<sup>69</sup> يجب على الإدارة الأمريكية تحديد الأفراد المسؤولين في النظام وفرض عقوبات عليهم وكذا شبكات الفساد التي ينتمون لها. حيث لا تقتصر مسؤولية هؤلاء الأفراد وهذه الشبكات على الأعمال الوحشية التي تمارس فحسب، بل إن أنشطة الفساد التي يمارسونها تُعد مسبباً رئيسياً للأزمة الاقتصادية التي أعقبت الرفع الشامل للعقوبات الأمريكية عن السودان في 2017.



2. **إرشادات حول المخاطر:** ينبغي على شبكة إنفاذ القوانين المعنية بالجرائم المالية إصدار إرشادات تحذيرية حول مخاطر التعامل التجاري مع السودان، بصفتها دولة لا تراعي تنفيذ إجراءات مكافحة غسيل الأموال بشكل كاف، ويتفشى بها الفساد، وترتبط تاريخياً بتمويل الإرهاب بحسب تقرير مشروع كفاية (Enough Project) الصادر في نوفمبر 2018.70 يمكن أن تتشابه الإرشادات مع إرشادات نيكاراغوا حول الفساد الصادرة في 2018، حيث قدمت شبكة إنفاذ القوانين المعنية بالجرائم المالية تعريفاً لانتهاكات حقوق الإنسان في الدولة، وطبيعة الفساد الحكومي، وأنماط غسيل الأموال وتهريب الممتلكات المحتملة للبنوك للحذر منها، وأخيراً تعليمات مخصصة لكل بلد حول تقديم بلاغات الأنشطة المشبوهة.71

### توصيات للبنوك الأمريكية

1. يتعين على البنوك الأمريكية التي تربطها علاقات متبادلة مع البنوك السودانية تطبيق إجراءات عناية واجبة معززة في سياق هذه العلاقات، والتأكد من اتباع الأطراف التي تتعامل معها لتوصيات الفرقة المعنية بالإجراءات المالية، وأن تلك الأطراف تراقب عمليات تمويل الإرهاب، بالإضافة إلى عدم ممارستها لأي أنشطة لغسيل أموال المكتسبة من الفساد.



1 مؤشر مدركات الفساد لعام 2018 الصادر عن منظمة الشفافية الدولية (<https://www.transparency.org/cpi2018>)

2 انظر موجز حول السودان من إعداد (TheSentry)

The Sentry s Sudan brief' pdf.Sudan\_Brief وتقرير منظمة Enough Project (مشروع كفاية) عن السودان هنا: <https://www.transparency.org/cpi2018>

sudan من تقرير منظمة Enough، "دولة بداخل دولة في السودان" "قد أشرف الرئيس عمر البشير، طوال فترة حكمه، على ترسيخ النهب الممنهج وتفشي ظاهرة الإفلات من العقاب والقمع السياسي والعنف الذي تُمارسه الدولة؛ حتى يتمكن هو ودائرته المقربة من الاحتفاظ بالسلطة المطلقة ومواصلة نهب الدولة. كانت نتيجة هذه العملية، من ناحية، جمع الرئيس وعدد

من النخب والجهات الممكنة والميسرة له للثروات، ومن ناحية أخرى، سحق الفقر والتخلف للشعب السوداني." هذا التقرير متاح هنا: <https://www.transparency.org/cpi2018>

3 <https://www.transparency.org/cpi2018>

4 تُصدر شبكة إنفاذ القوانين المعنية بالجرائم المالية إرشادات دورية للمؤسسات المالية حول التهديدات ومواطن الضعف الخاصة بغسيل الأموال أو تمويل الإرهاب؛ بغرض تمكين المؤسسات المالية من التصدي لهذه التهديدات. قائمة الإرشادات الصادرة عن شبكة إنفاذ القوانين المعنية بالجرائم المالية متاحة هنا: <https://www.transparency.org/cpi2018>

5 تحديد فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية الولايات القضائية ذات التدابير الضعيفة لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب في وثيقة عامة تُصدر ثلاث مرات سنويًا. الوثائق متاحة هنا: <https://www.transparency.org/cpi2018>

6 فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، تحسين الامتثال العالمي لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب: عملية مستمرة - 21 يونيو 2013، (June 2013 21 - going process-On :CFT Compliance/Improving Global AML) متاح على <https://www.transparency.org/cpi2018>

7 فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية

8 ملاحظة بشأن التقييمات المتبادلة: أُجري التقييم باستخدام توصيات الفرقة المعنية بالإجراءات المالية التي أُطلق عليها 40+9، والتي استخدمتها الفرقة قبل 2012. في عام 2012، عدلت الفرقة التوصيات، ويجري تقييم الدول حاليًا بحسب 40 توصية فقط. 8 تجري الفرقة حاليًا دورة رابعة من التقييمات المتبادلة للدول الأعضاء بها استنادًا إلى هذه التوصيات. يتضمن نطاق التقييمات مستوى الامتثال التقني والكفاءة لكل دولة. ويُقيم الامتثال التقني القوانين واللوائح التنظيمية المطبقة، فضلًا عن التحقق من توفير الدعم لإطار العمل المعني بمكافحة غسيل الأموال/تمويل الإرهاب. أما الكفاءة فتحدد ما إذا كانت أنظمة مكافحة غسيل الأموال/تمويل الإرهاب المستخدمة تعمل بكفاءة أم لا. لا تدرج الهيئات الإقليمية التي على غرار الفرقة المعنية بالإجراءات المالية في أغلبها تحت نفس فئة الفرقة. فالفرقة المعنية بالإجراءات المالية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، على سبيل المثال، تجري حاليًا دورة ثانية من التقييمات باستخدام توصيات الفرقة الجديدة اللاحقة لتوصيات 2012، وتركز على الامتثال التقني والكفاءة. تقييم السودان عام 2012 كان جزءًا من الدورة الأولى من تقييمات الفرقة المعنية بالإجراءات المالية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وهي الدورة التي أُستخدم بها التوصيات الأقدم للفرقة 40+9، وركز التقييم فقط على إجراءات مكافحة غسيل الأموال/تمويل الإرهاب المطبقة في السودان، وما إذا كان إطار العمل القانوني متسقًا مع توصيات الفرقة أم لا.

9 أما تقرير المتابعة المقرر إجرائه في 2022 فسوف يدرس مستوى كفاءة السودان في تنفيذ إطار العمل القانوني.

10 تم اعتبار إحدى التوصيات، التوصية رقم 34، والمعنية بالتدابير القانونية للملاك المستفيدين "غير منطقة" بسبب عدم وجود صناديق ائتمانية في السودان. للاطلاع على القائمة كاملة، انظر الصفحة 186 من تقرير التقييم المتبادل، متاح على <https://www.transparency.org/cpi2018>

11 تقرير التقييم المتبادل للفرقة المعنية بالإجراءات المالية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا حول السودان.

12 تقرير التقييم المتبادل للفرقة المعنية بالإجراءات المالية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا حول السودان، الصفحة 10.



- 13 وردت هذه العبارة في تقرير التقييم المتبادل، ونقلها البنك المركزي في 29 أبريل 2017، تقرير سودان تريبيون، متاح على <https://article62320?php.spip/com.sudantribune.www>
- 14 التوصية المعنية بالأشخاص المعرضين للفساد السياسي في توصيات الفرقة المعنية بالإجراءات المالية السابقة لعام 2012 كانت تحمل الرقم 6. أما في التوصيات الجديدة، فهي تحمل رقم التوصيات 12. نشرت الفرقة المعنية بالإجراءات المالية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تقرير متابعة ثالث حول السودان في أبريل 2016. متاح هنا: [http://pdf.EN\\_FUR\\_EXIT\\_3RD\\_SUDAN/files/default/sites/org.menafatf.www://.http](http://pdf.EN_FUR_EXIT_3RD_SUDAN/files/default/sites/org.menafatf.www://.http)
- 15 تقرير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب - الموقع الرسمي للبنك المركزي السوداني (<https://cbos.gov.sd/en/content/sudan-efforts-anti-money-laundering-and-combating-financing-terrorism-report>)
- 16 "السودان: البند (4) لعام 2017 من البيان التشاوري - بيان صحفي"، صندوق النقد الدولي، ديسمبر 2017، الصفحة 3؛ وتقرير العاملين، 13 نوفمبر 2017، الصفحة 1: Sudan
- and Staff ;December 2017, page 3 ,International Monetary Fund ”,Press Release – Article IV Consultation 2017 ”,November 13, 2017, page 1 ,Report  
متاح على: <https://-Release-Press-Consultation-IV-Article-2017-Sudan/2017/12/11/Issues/CR/Publications/en/org.imf.www//.https.45456-Executive-the-by-Statement-and-Report-Staff>
- 17 الموقع الإلكتروني لبنك السودان المركزي ([https://and-laundering-money-anti-efforts-sudan/content/en/sd.gov.cbos//.https.\(report-terrorism-financing-combating](https://and-laundering-money-anti-efforts-sudan/content/en/sd.gov.cbos//.https.(report-terrorism-financing-combating))
- 18 يقيس العنصر الأول، على سبيل المثال، قدرة الدولة على فهم المخاطر المعنية بغسيل الأموال وتمويل الإرهاب التي تواجهها. تتضمن الأمثلة المذكورة عن المعلومات التي ربما تساعد السودان على فهم المخاطر التي يواجهها، السياسات والاستراتيجيات الحالية المعلنة لمكافحة غسل الأموال، والالتزامات رفيعة المستوى، وتحديد ما إذا كانت هذه الوثائق محدثة أو تمت مراجعتها دوريًا أم لا.
- 19 تقرير حول جهود السودان لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بنك السودان المركزي  
Central Bank of ,Money Laundering and Combating the Financing of Terrorism Report-Sudan Efforts on Anti  
Sudan  
متاح على <https://report-terrorism-financing-combating-and-laundering-money-anti-efforts-sudan/content/en/sd.gov.cbos//.https>
- 20 حول السودان (The Sentry) لمزيد من المعلومات حول جهاز المخابرات و الأمن الوطني والنشاط المالي غير المشروع ، يرجى الإطلاع على موجز [https://thesentry.org/wp-content/uploads/2015/07/19103555/Country-Brief\\_Sudan.pdf](https://thesentry.org/wp-content/uploads/2015/07/19103555/Country-Brief_Sudan.pdf)
- 21 يمكن رصد العلاقة بين التهرب من العقوبات وكبار المسؤولين الحكوميين في مقال سايمونا فولتين في بلومبيرغ بيزنس ويك تحت عنوان "العقوبات على السودان أثرت ذوي النفوذ على حساب الفقراء"  
Sudan Sanctions Enriched the Powerful at the Expense of the “s Bloomberg Businessweek article” Simona Foltyn  
”Weak  
متاح على <https://-of-expense-the-at-powerful-the-enriched-sanctions-sudan/21-11-2017/articles/news/com.bloomberg.www//.https.weak-the>  
”The Sentry “Sudan Country Brief”  
متاح على [https://.https.pdf.Sudan\\_Brief-Country/2015/07/19103555/uploads/content-wp/org.thesentry//.https](https://.https.pdf.Sudan_Brief-Country/2015/07/19103555/uploads/content-wp/org.thesentry//.https)
- 22 وزارة الخارجية: <https://htm.239312/supplemental/2015/nrcrpt/rls/inl/j/gov.state.www//.https>
- 23 الموقع الإلكتروني لوحة الاستخبارات المالية (<http://Legislation/sd.gov.fiu.www//.http>)





36 نظرًا لأن السودان لا يزال مدرجًا في قائمة "الدول الراعية للإرهاب" ولا يزال الحظر مفروضًا على صادرات المعدات الدفاعية وكذلك السلع مزدوجة الاستخدام، يحظر على المواطنين الأمريكيين "المشاركة في عمليات التحويل الصادرة عن الحكومة السودانية التي قد تُشكل تبرعًا لمواطنًا أمريكيًا، أو التي يعلم أي مواطن أمريكي أو لديه سبب يجعله يعتقد، بأنها تنطوي على خطر دعم أعمالًا إرهابية في الولايات المتحدة." وعلاوةً على ذلك، يُحظر على الأمريكيين تصدير السلع الزراعية والأدوية والأجهزة الطبية إلى السودان. ومن ثم، يتعين على الشركات الحصول على ترخيص من مكتب مراقبة الأصول الأجنبية التابع لوزارة الخزانة في الولايات المتحدة لتصدير هذه العناصر. للمزيد من المعلومات، انظر الأسئلة الشائعة بشأن هذا الموضوع على موقع وزارة الخزانة الأمريكية متاح على [https://Pages/Sanctions/faqs/center-resource/gov.treasury.www/revocation.aspx.other\\_faq](https://Pages/Sanctions/faqs/center-resource/gov.treasury.www/revocation.aspx.other_faq)

37 حظر توريد الأسلحة الذي فرضه الاتحاد الأوروبي على السودان

EU arms embargo on Sudan

(انظر [https://sudan/embargoes\\_arms\\_eu/embargoes/databases/org.sipri.www/](https://sudan/embargoes_arms_eu/embargoes/databases/org.sipri.www/)).

38 وزارة الخزانة الأمريكية، الأمر التنفيذي رقم 13067

Executive Order 13067

متاح على <https://pdf.13067/Documents/sanctions/center-resource/gov.treasury.www/>

39 United Nations, UNSC Resolution 1591, available at <https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/1591>

40 United Nations, UNSC Resolution 1672, available at <https://www.un.org/press/en/2006/sc8700.doc.htm>

41 الفصل الثالث، الدول الراعية للإرهاب، التقارير القطرية حول الإرهاب 2013، وزارة الخارجية الأمريكية

،State Department .S.Country Reports on Terrorism 2013, U ,Chapter 3, State Sponsors of Terrorism

متاح على <https://htm.2013/224826/crt/rls/ct/j/gov.state.www/>

42 الفصل الثالث، الدول الراعية للإرهاب، التقارير القطرية حول الإرهاب 2014، وزارة الخارجية الأمريكية

،State Department .S.Country Reports on Terrorism 2013, U ,Chapter 3, State Sponsors of Terrorism

متاح على <https://htm.2014/239410/crt/rls/ct/j/gov.state.www/>

43 "تحقيقات مصرية مع متهمين بالإرهاب : تدريبوا في السودان وتلقوا دعماً استخباراتياً"، صحيفة الراكوبة، 20 يناير 2017، متاح على <https://htm.261772-id-show-action-news/net.alrakoba.www/>

44 نسخة من مؤتمر صحفي، وزارة الخارجية الأمريكية، 6 أكتوبر 2017، متاح على <https://ps/prs/pa/r/gov.state.www/>

[htm.2017/10/274678](https://htm.2017/10/274678)

45 "لماذا رفعت أمريكا العقوبات عن السودان؟"، 10 أكتوبر 2017،

Why America has lifted sanctions on Sudan

[sudan-on-sanctions-lifted-has-america-why/2017/10/10/explains-economist-the.com.economist.www/](https://sudan-on-sanctions-lifted-has-america-why/2017/10/10/explains-economist-the.com.economist.www/)

46 يُزعم أن السودان يشتري العاج من جيش الرب للمقاومة ويزودهم بالأسلحة. انظر المقال الذي نشرته جريدة ديلي تلغراف بتاريخ 12 يناير

2016: "يستخدم زعيم حرب جيش الرب للمقاومة جوزيف كوني تجارة العاج لشراء الأسلحة"

"LRA warlord Joseph Kony uses ivory trade to buy arms

متاح على <https://uses-Kony-Joseph-warlord-LRA/12066467/kony-joseph/worldnews/news/uk.co.telegraph.www/>

[html.arms-buy-to-trade-ivory](https://html.arms-buy-to-trade-ivory)

47 "السودان والولايات المتحدة يتناقشا بشأن الحذف من قائمة الإرهاب" 19 سبتمبر 2018،

to discuss removal from terror list .S.U ,Sudan

متاح على <https://article66277?php.spip/com.sudantribune.www/>

48 "السودان يتوقع حذف اسمه من قائمة الإرهاب الأمريكية قريباً" سودان تريبيون، 8 أكتوبر 2018،

Sudan Expects Removal of its Name from US Terror List Soon", Sudan Tribune

متاح على <https://article66388?php.spip/com.sudantribune.www/>

49 "السودان والولايات المتحدة يعقدان اتفاقاً بشأن الحذف من قائمة الإرهاب"، 7 نوفمبر 2018،

to strike deal on removal from terrorism list .S.U ,Sudan

متاح على

<https://article66569?php.spip/com.sudantribune.www/>



50 "مسؤول سوداني: نحن لا نرعى الإرهاب"، أخبار صوت أمريكا، 19 أكتوبر 2018،

"We Are Not Sponsoring Terrorists :Sudanese Official

متاح على <https://www.voanews.com/a/html.4621207/terrorists-sponsoring-not-are-we-official-sudanese/a/com.voanews.www/>

51 "عدم التهاون مع التعصب: الاضطهاد الديني واحتضان الجماعات المتطرفة في السودان"، تقرير صادر عن مشروع كفاية، 12 ديسمبر 2017

's Religious Oppression and Embrace of Extremist Groups' Sudan :Radical Intolerance

متاح على

<https://enoughproject.org/reports/sudans-intolerance-radical/>

52 فريق الخبراء التابع للأمم المتحدة لعام 2017، صفحة 41.

53 فريق الخبراء التابع للأمم المتحدة لعام 2017، صفحة 41.

54 برقية وزارة الخارجية السرية المسربة عبر ويكيليكس،

Classified State Department cable via Wikileaks

متاح على، [https://www.wikileaks.org/plusd/cables/09STATE10394.html.a\\_09STATE10394/cables/plusd/org.wikileaks.search/](https://www.wikileaks.org/plusd/cables/09STATE10394.html.a_09STATE10394/cables/plusd/org.wikileaks.search/)

55 "صرّح السودان أنه قطع جميع علاقاته الدفاعية مع كوريا الشمالية" Sudan says it has cut all defence ties with North Korea

، 6 يونيو 2018، متاح على [https://www.reuters.com/article/com.reuters.www/html.a\\_09STATE10394/cables/plusd/org.wikileaks.search/](https://www.reuters.com/article/com.reuters.www/html.a_09STATE10394/cables/plusd/org.wikileaks.search/)

[https://www.reuters.com/article/com.reuters.www/html.a\\_09STATE10394/cables/plusd/org.wikileaks.search/](https://www.reuters.com/article/com.reuters.www/html.a_09STATE10394/cables/plusd/org.wikileaks.search/)

56 "الأمم المتحدة تشير إلى أدلة جديدة على انتهاك كوريا الشمالية للعقوبات

.N.U Cites New Evidence That North Korea Is Violating Sanctions

متاح على [https://www.wsj.com/articles/com.wsj.www/html.a\\_09STATE10394/cables/plusd/org.wikileaks.search/](https://www.wsj.com/articles/com.wsj.www/html.a_09STATE10394/cables/plusd/org.wikileaks.search/)

النص الكامل للتقرير متاح على <https://www.undocs.org/S/2019/171>

57 "هل لا يزال السودان مدرجًا في قائمة 'الدول الراعية للإرهاب'؟ Sudan Still a 'State Sponsor of Terrorism'?" المجلس الأطلسي، 8

يونيو 2016، متاح على <http://www.atlanticcouncil.org/terrorism-of-sponsor-state-a-still-sudan:30733?id&article=view?/org.atlanticcouncil.www/>

58 للاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن التخلص من المخاطر، انظر تحليل البنك الدولي هنا: <http://www.worldbank.org/en/topic/en/org.worldbank.www/>

<http://www.worldbank.org/en/topic/en/org.worldbank.www/>

59 الكتاب الأبيض الخاص بفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بشأن مناطق التجارة الحرة، متاح على <http://www.gafi-fatf.org/fatf/media/org.gafi-fatf.www/>

<http://www.gafi-fatf.org/fatf/media/org.gafi-fatf.www/>

60 المصدر السابق.

61 ينص قانون المناطق والأسواق الحرة لعام 1994 في "الضمانات" (المادة 10) على: "لا يجوز تجميد الأموال المستثمرة في المناطق الحرة أو

مصادرها أو حجزها (الموجز متاح هنا: <http://www.sudaninvest.org/FreeZone-Invest-Sudan/English/org.sudaninvest.www/>). يمكنك الاطلاع على

نص القانون لعام 2009 على [http://www.tpsudan.gov.sd/files/uploads/resources/law\\_zone\\_free/files2/laws/files/uploads/resources/sd.gov.tpsudan/](http://www.tpsudan.gov.sd/files/uploads/resources/law_zone_free/files2/laws/files/uploads/resources/sd.gov.tpsudan/)

62 وفقًا للتقرير القُطري لعام 2015 الصادر عن فريق The Sentry بشأن السودان، "تتمتع الكيانات المرتبطة بالنظام بدور قيادي في معظم القطاعات

الاقتصادية الإستراتيجية. ومن الأمثلة الجيدة على ذلك النظام البنكي. حيث يخضع ما يقرب من ربع النظام البنكي السوداني لعقوبات وزارة الخزانة

الأمريكية، وأدرج في قائمة الرعايا الخاضعين لإدراج خاص (SDN). وأصبحت هذه البنوك المدرجة في القائمة السوداء معزولة نسبيًا؛ إذ إن معظم

البنوك الغربية الكبيرة، وفقًا للتقارير الصحفية، قطعت الروابط المالية مع البنوك في الولايات القضائية المعرضة للخطر والتي تتضمن البنوك الخاضعة

لعقوبات. وبخلاف هذه البنوك الخاضعة للعقوبات، فإن البنوك الأخرى أيضًا إما مملوكة أغلبها للحكومة أو مملوكة مجتمعةً لكيانات خاضعة للعقوبات أو

مرتبطة بالنظام. فقد رسخ الجيش وجهاز الأمن والمخابرات الوطني السوداني من تواجدهم في عدد من البنوك السودانية، كما يتضح من هياكل الإدارة

والاستثمار. وعلاوةً على ذلك، هناك درجة عالية من الارتباط بين البنوك التي تخضع للعقوبة والبنوك ذات الصلة بالنظام في السودان من خلال

العلاقات التراسلية المزعومة ذاتيًا". انظر موجز عن السودان أعده فريق The Sentry

The Sentry) s Sudan brief هنا: <https://www.thesentry.org/content-wp/org.thesentry/2015/07/19103555/uploads/content-wp/org.thesentry/>

<https://www.thesentry.org/content-wp/org.thesentry/2015/07/19103555/uploads/content-wp/org.thesentry/>

63 حلل التقرير، الصادر في ديسمبر 2018 عبر مبادرة الشفافية في السودان التابعة للمجموعة السودانية للديمقراطية أولاً، النظام البنكي في السودان منذ

عام 1960 وحتى اليوم. متاح هنا: <https://www.democracyfirstgroup.com/manage-us7.list.democracyfirstgroup/>

<https://www.democracyfirstgroup.com/manage-us7.list.democracyfirstgroup/>



